

مرسوم سلطاني
رقم ٢٠٠٤/٣٩
بتعديل بعض أحكام المرسوم السلطاني رقم ٩٩/٢٤
بتنظيم ممارسة نشاط تقديم الخدمات الأمنية الإضافية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان .

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،
وعلى قانون الشرطة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٠/٣٥ وتعديلاته ،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٩٩/٢٤ بتنظيم ممارسة نشاط تقديم الخدمات الأمنية الإضافية ،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٩٩/٢٥ بالترخيص لمؤسسة خدمات الأمن والإطفاء ممارسة
نشاط تقديم الخدمات الأمنية الإضافية ،
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى : يستبدل بنص البند (٢) من المادة (٢) من المرسوم السلطاني
رقم ٩٩/٢٤ المشار إليه ، النص الآتي :
٢ - خدمات الحراسات الأمنية باستخدام حراس مدربين أو غير مدربين
على حمل السلاح واستعماله .

المادة الثانية : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في : ١٤ من صفر سنة ١٤٢٥هـ

الموافق : ٤ من ابريل سنة ٢٠٠٤م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان